

المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين

الدورة السادسة والعشرون للجمعية العامة

الخميس، 23 يوليو 2020

التاسعة صباحاً بتوقيت المملكة المغربية (GMT+1)

عبر تقنية الفيديوكونفرانس

الوثيقة رقم (14)

تعيين أعضاء هيئة الرقابة المالية والإدارية

بين دورتي الجمعية العامة

السادسة والعشرين والسابعة والعشرين

الوثيقة رقم (14)

تعيين أعضاء هيئة الرقابة المالية والإدارية
بين دورتي الجمعية العامة
السادسة والعشرين والسابعة والعشرين

تتوييه

تتضمن هذه الوثيقة تعيين أعضاء هيئة الرقابة المالية والإدارية بين دورتي الجمعية العامة السادسة والعشرين والسابعة والعشرين، وقد تم عرض الوثيقة على المجلس التنفيذي في دورته السابعة والخمسين (الرباط، 2020/6/25) عبر تقنية الفيديو كونفرنس واتخذ بشأنها القرار رقم 973 الذي ينص على:

>> الإبقاء على أعضاء هيئة الرقابة المالية والإدارية الحالية لحين اجتماع الجمعية العامة بالطريقة العادية بناء على طلب الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، ورفعها للجمعية العامة في دورتها السادسة والعشرين والتوصية بالاعتماد.<<

والأمر معروض على الجمعية العامة الموقرة للتفضل
بتعيين أعضاء هيئة الرقابة المالية والإدارية.

عادل الصقر

المدير العام

الوثيقة رقم (14)

تعيين أعضاء هيئة الرقابة المالية بين دورتي الجمعية العامة السادسة والعشرين والسابعة والعشرين

أولاً- تنص المادة 41 من النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة على ما يلي :

>>- تشكل هيئة الرقابة المالية والإدارية لكل منظمة بقرار من الهيئة المختصة من ممثلي خمس دول على الأقل وتقوم بالرقابة الفعالة على أموال المنظمة ومتابعة أداء أجهزتها التنفيذية لمسؤولياتها وتقييم نتائج أعمالها، وتبدي هيئة الرقابة المالية والإدارية ملاحظاتها بشأن الأخطاء والمخالفات والقصور في تطبيق الأنظمة الإدارية والمالية واقتراح الحلول المالية والمحاسبية والإدارية لتلافي هذه الأخطاء ومعالجتها ويشترط في عضو هيئة الرقابة ما يلي :

- 1- أن يكون من المختصين في أجهزة الرقابة المالية في الدول العربية،
- 2- أن لا تزيد مدة تمثيل عضو هيئة الرقابة المالية في هيئة الرقابة عن دورتين،
- 3- أن لا يكون عضواً في هيئة رقابة مالية لأكثر من منظمة،
- 4- أن لا يجمع بين عضوية هيئة الرقابة لأي منظمة وعضويته في لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة.<<

ثانياً- أصدر المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته (88) القرار رقم 1898 (القاهرة، 2011/9/15) والذي اعتمد بموجبه تقرير وتوصيات الاجتماع 20 للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي التي عقدت بالقاهرة خلال الفترة 26-30/06/2011 والذي نصت بالبند الثاني- أولاً / التوصيات العامة، الفقرات 7 و 8 و 9 منها على :

- >> 7- تمديد فترة عمل هيئات الرقابة المالية للمنظمات العربية المتخصصة لمراجعة حسابات المنظمة إلى (14) أربعة عشر يوم عمل بحد أقصى، وفقاً لما تراه هيئات الرقابة المالية.
- 8- التأكيد على تشكيل هيئات الرقابة المالية للمنظمات العربية المتخصصة من ممثلي خمس دول على الأقل، بالإضافة إلى ممثلي دولتين كعضوين احتياطيين في حالة تغيب أو اعتذار أي من الأعضاء الأصليين، والتأكيد على أن يكون مخاطبة الدول في هذا الشأن من خلال الوزارات المعنية بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- 9- التأكيد على الدول العربية عند انتخابها في عضوية هيئات الرقابة المالية والإدارية للمنظمات العربية الالتزام بحضور مندوبها في اجتماعات تلك الهيئات وتحمل نفقات ممثليها. <<

ثالثاً- أصدر المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته (96) القرار رقم 2075 (القاهرة، 2015/9/3) والذي اعتمد بموجبه تقرير وتوصيات الاجتماع (24) للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة (الإسكندرية، أغسطس 2015) والتي نصت بالبند الثالث- أولاً / التوصيات العامة، الفقرة 25 منها على :

- >>25- للدول الأعضاء في هيئة الرقابة المالية والإدارية الحق في ترشيح أكثر من عضو، كما يحق للدولة ترشيح نفس العضو في هيئة الرقابة المالية والإدارية لأكثر من دورة مالية. <<

رابعاً- أصدر المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته (100) القرار رقم 2162 (القاهرة، 2017/8/24) والذي اعتمد بموجبه تقرير وتوصيات الاجتماع (26) للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة (القاهرة، يوليو 2017) والتي نصت بالبند الثالث- أولاً /التوصيات العامة، الفقرة 14 منها على :

>>14- التأكيد على الجمعيات العامة للمنظمات العربية المتخصصة النظر في استبعاد الدول التي تم اختيارها كأعضاء في هيئات الرقابة المالية والإدارية وتكرر غياب ممثليها في تلك الهيئات بدون عذر مقبول.<<

خامساً- أصدرت الجمعية العامة الموقرة في دورتها (25) (الكويت، 2018/04/26-24) القرار رقم 483 والذي ينص على :

>> تعيين أعضاء هيئة الرقابة المالية والإدارية من كل من :

1- المملكة الأردنية الهاشمية

2- الجمهورية التونسية

3- جمهورية العراق

4- سلطنة عمان

5- دولة الكويت

6- دولة ليبيا

7- جمهورية مصر العربية

8- المملكة المغربية

9- الجمهورية الإسلامية الموريتانية. <<

- أصدر المجلس التنفيذي الموقر في دورته (56) (مدينة طنجة، 3-2019/12/5) القرار رقم 949 والذي ينص على :

>> الموافقة على انضمام المملكة العربية السعودية لعضوية هيئة الرقابة المالية والإدارية في اجتماعها الرابع والعشرين للسنة المالية 2019. <<

سادساً - إن مدة هيئة الرقابة المالية الحالية للمنظمة ستنتهي مع انعقاد الدورة السادسة والعشرين للجمعية العامة، وبناء عليه قامت الإدارة العامة للمنظمة بالتعميم على الدول الأعضاء للترشيح لعضوية الهيئة للفترة بين دورتي الجمعية العامة السادسة والعشرين والسابعة والعشرين (2020 - 2022) بموجب خطابها رقم 1367 بتاريخ 2019/12/16.

سابعاً - استلمت الإدارة العامة للمنظمة لغاية 2020/6/16 ردود الدول الأعضاء التالية وكما يلي :

الترشيح لعضوية هيئة الرقابة المالية والإدارية

الدولة	اسم المرشح	الوظيفة	البيان
1- المملكة الأردنية الهاشمية	تم الاعتذار عن المشاركة		خطاب وزارة الصناعة والتجارة والتموين رقم 2747/77/6/9 بتاريخ 2020/1/25.
2- الجمهورية التونسية	السيد لطفي بن مبارك	مراقب عام للمالية ورئيس دائرة مراقبة المصالح العمومية وتدقيق حسابات المشاريع.	خطاب سفارة الجمهورية التونسية رقم 287/ت.ط بتاريخ 2020/5/21.
3- المملكة العربية السعودية	الأستاذ صالح بن عبد الرحمن المحفوظ	مستشار مالي بوكالة الوزارة للشؤون المالية والحسابات.	خطاب وزارة المالية رقم 4362 بتاريخ 1441/4/24 الموافق 2019/12/21.
4- جمهورية العراق	السيدة شادية حسين عباس	مدير حسابات في هيئة البحث والتطوير الصناعي	خطاب سفارة جمهورية العراق بالرباط رقم 291/1/10 بتاريخ 2020/3/12.
5- دولة الكويت	السيد هادي مدرهم الرشدي	مدير إدارة الرقابة المالية للهيئات الملحقة.	خطاب جهاز المراقبين الماليين رقم خ-2020/2 بتاريخ 2020/1/19.
6- دولة ليبيا	السيد رجب المهدي فرحات		خطاب ديوان وزارة الاقتصاد والصناعة رقم 1274,12,5 بتاريخ 2020/6/15.
7- جمهورية مصر العربية	السيد عماد فوزي زكي قلّس	مدير عام بمجموعة الوظائف الفنية الرقابية العليا.	خطاب الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة بتاريخ 2020/2/18.
8- المملكة المغربية	السيد مصطفى صبري	مفتش المالية من الدرجة الممتازة من المفتشية العامة للمالية.	خطاب وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة - مديرية الخزينة والمالية الخارجية رقم D1279/20 بتاريخ 2020/5/15.
9- الجمهورية اليمنية	السيد امين السروري	مدير عام الشؤون المالية بالوزارة.	خطاب وزارة الصناعة والتجارة رقم 226/ص ت 2020 بتاريخ 2020/1/1.

- تم عرض الوثيقة على المجلس التنفيذي في دورته (57) (الرباط، 2020/6/25) عبر تقنية الفيديو كونفرنس واتخذ بشأنها القرار رقم 973 الذي ينص على :

>> الإبقاء على أعضاء هيئة الرقابة المالية والإدارية الحالية لحين اجتماع الجمعية العامة بالطريقة العادية بناء على طلب الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، ورفعها للجمعية العامة في دورتها السادسة والعشرين والتوصية بالاعتماد.<<